

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٦٩ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ بشأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك

الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط

استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي جمهورية مصر العربية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٢١ بشأن تخصيص بعض المساحات المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية الساحل الشمالي الغربي لصالح القوات المسلحة نقلًا من الأراضي المخصصة لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار:**(المادة الأولى)**

تعديل المادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٢١ المشار إليه فيما تضمنته من تخصيص قطعى الأرض المبينتين فيما بعد لصالح القوات المسلحة ، وهما :

قطعة الأرض البالغ مساحتها ٥٦ .٧ فدان تقريباً تعادل ١٧١٢١٣٣ متراً مربعاً والمموز لها بالحرف (ج) باللوحات المرفقة بالقرار المذكور ، لتكون بمساحة ١٩٧,٥٩ فدان تقريباً تعادل ٨٣٠٠٥٣ متراً مربعاً ، وفقاً لللوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ويرمز لها بالحرف (أ) .

قطعة الأرض البالغ مساحتها ٦٢ .٢١ فدان تقريباً تعادل ٨٨٨٩٩٢ متراً مربعاً والمموز لها بالحرف (ه) باللوحات المرفقة بالقرار المذكور ، لتكون بمساحة ٢١٨,٨ فدان تقريباً تعادل ٩١٩١٧٢ متراً مربعاً ، وفقاً لللوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ويرمز لها بالحرف (ب) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى



